

شرح كتاب الصلاة من زاد المستقنع للشيخ ابن عثيمين 72

محمد بن صالح العثيمين

وقت الضرورة الى غروبها هل نقول الضرورة ولا الضرورة؟ الثانية ها؟ وما يلي المضاف يأتي خلف عنه في الاعراب اذا ما حذف وربما جر الذي ابقوا كما لو كان قبل حذف ما تقدم - [00:00:00](#)

ربما لكن بشرط الشرط لا يتحقق هنا فعندنا فاذا نقول الضرورة الى غروبها يعني انه يمتد وقت الضرورة الى غروب الشمس نحتاج الان الى دليلين الدليل الاول جعلوا غاية الوقت الاختياري الى مصير ظل كل شيء مثليه - [00:00:23](#)

والدليل على هذا حديث جبريل حديث جابر في قصة جبريل ولكن القول الراجح في هذه المسألة حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال وقت العصر ما لم فاصفر الشمس - [00:00:53](#)

ما لم تصفر اي ما لم تكن صفراء وهذا في الغالب يزيد على مصير الشيء ظل الشيء مثله والزيادة تكون مقبولة زيارة مقبولة لان الحديث صحيح وفي مسلم ومن قول الرسول صلى الله عليه وسلم وعلى هذا فالزيادة - [00:01:12](#)

مقبولة ويمكن ان نجاب عن حديث جبريل بان بان نل كل شيء مثلي هذا ابتداء الصلاة جاء الصلاة ويمكن اذا اذا صليت وانتهي منها تكون الشمس قد اصفرت ولا سيما في ايام الشتاء - [00:01:38](#)

وقصر العصر سواء وعلى كل حال سواء صح هذا الجمع ام لم يصح فان الاخذ بالزائد متعين لانه ينتظم الناقص فالأخذ بالزائد اخذ بالزائد والناقص لكن الاخذ بالناقص الغاء للزائد - [00:02:01](#)

فعليه نقول وقت الظهر وقت العصر الى اصفرار الشمس طيب الدليل على ان الضرورة الى غروبها قول النبي صلى الله عليه وسلم من ادرك ركعة من الصلاة من صلاة العصر قبل ان تغرب الشمس - [00:02:23](#)

فقد ادرك العصر من ادرك ركعة من صلاة العصر قبل ان تغرب الشمس لقد ادرك العصر وهو نص صريح ان الوقت يمتد الى الغروب طيب اذا قال قائل لماذا لم تأخذ - [00:02:40](#)

بهذا الحديث لانه زائد على حديث عبدالله بن عمرو ما دمنا اخذنا بهذا بهذا الاصل ان الزيادة يؤخذ بها لانها تنتظم النقص ولا عكس لماذا لا نأخذ لان الرسول صلى الله عليه وسلم حدد - [00:03:02](#)

قال ما لم تصفر الشمس ويمكن الجمع بين الحديثين بان يقال ما لم تصفر الشمس هذا وقت الاختيار والى الغروب وقت الضرورة وش معنى وقت الضرورة؟ يعني مثلا لو ان احد انشغل - [00:03:22](#)

لابد منه ولنفرض انه اصيب بجرح فاشتغل بان يلبي هذا الجرح ويضمده هذا الجرح الى ويستطيع يصلي الان لكن في مشقة الى قبيل الغروب يقول هذا الرجل اذا صلى في هذه الحال - [00:03:42](#)

قبيل الغروب فقد صلى في الوقت ويأثم ولا لا؟ لا يأثم. لا يأثم. لان هذا وقت ضرورة اذا اضطر الانسان فلا حرج وكذلك لو كان عنده ضيوف ما يستطيع مفارقتهم - [00:04:02](#)

خوفا منهم خوفا منهم او خوف نعم خوفا منه يشمل ما ما اريد ان اقله ضيوف جاؤوا مسافرين قد صلوا العصر جمعا ونزلوا عنده ولا يتمكن من مفارقة خوفا منهم - [00:04:22](#)

لكونهم لوصا مثلا ها؟ غصبا عليه ابتلي بهم يخشى يذهب ها يشيل كل شيء او خوفا منهم لانهم في انفسهم عظماء ما يستطيع ان يخرج وهم موجودين يخشى ايضا منه - [00:04:48](#)

لكونهم ذا ولاية عليها وما اشبه ذلك فهنا نقول الضرورة تبيح له ان يتأخر الى ما قبل غروب الشمس لكن بعد الغروب لا يجوز ان

مع مشكلة اللصوص نقول - 00:05:09

ثم يغلق عليهم ولا اصلي عندهم اذا امكن اخر الصلاة مم. اي نعم هذا سؤال وجيه يقول في هذا الوقت لو ابرد الناس الى ما جاءت به السنة حصل بذلك ترك واجب - 00:05:29

لانهم يخرجون من اعمالهم ثم ينموك واذا نام بعد التعب وش يقومه فهل نقول في هذا الحال اننا ندع هذا الافضل نعم من اجل درء هذه المفسدة ونقول قد يعرض للمفضول ما يجعله افضل من الفاضل - 00:06:04

وهذا النبي عليه الصلاة والسلام اختار او اخبر بان الوقت المختار للعشاء ما بعد ثلث الليل ولكن كان يقدمها مراعاة لاصحابه يعني يقدمها على الوقت المختار مراعاة لاصحابه فهل نقول الظهر مثلها - 00:06:32

اذا كنا نقدمها مراعاة للناس واحوالهم اليوم الجواب؟ الجواب نعم الجواب نعم ولا شك والدين يسر. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:06:56

فبدأ المؤلف رحمه الله بوقت الظهر فلماذا لم يبدأ بصلاة الفجر اي نعم اول ما بدأت نعم تبعا لحديث جبريل حيث بدأ بالصلاة الظهر. طيب متى يدخل وقت الظهر اذا زالت - 00:07:15

طيب ما علامة الزواج؟ لا ما هو ان يرى ما علامة الزوال لاننا نقول الان هذا الطريق الى معرفة الزوال لكن نقول ما علامة الزوال ان الشمس تميل الى ابتداء وزيادة الظل. الظل - 00:07:45

بعد تناهي قصره هذي علامة الزوال ما هو الطريق الى معرفة ذلك يا عادل يوضع انشاخص. نعم. ثم ينظر الى ان يبدأ ظل الشخص بالتنافس. نعم. ثم يوضع علامة فاذا بدأ - 00:08:08

يوضع شخص كشخص شيء قائم ويراقب ظله فهو لا يزال ينقصه فاذا بدأ بالزيادة ادنى زيادة فهذا علامة زوال الشمس. وبذلك يدخل وقت الظهر فريضان بالساعات نعم ما هي طلوع الشمس الى ساعة غروبها فاذا كانت اربع شمس ساعة - 00:08:25

نعم العلامة الثانية بالساعات اننا نقسم ما بين طلوع الشمس وغروبها نصفين والنصف هو الزوال. طيب ما الذي يسن في صلاة الظهر اطلاق؟ التعجيل او التأخير الاصل نعم وهل يستثنى من ذلك شيء - 00:08:58

الحق امر النبي صلى الله عليه وسلم اذا اذا اشتد الحرب فتأخيرها الى متى الى قرب الوقت العظيم طيب يرحمك الله طيب يا عيسى ما هو الدليل على تأخيرها في شدة الحرب - 00:09:25

شدة شدة لم يقل ابردوا بالظهر. يعني ابردوا فانها شدة الحر كالجهم. ولم يقل ابردوا فان نعم النبي صلى الله عليه وسلم لبلال عندما عندما اراد ان يؤذن قال قال له ثلاثا املك - 00:09:47

وعندما اطال طيب قول رسول المؤذن لكن ما فيه لا ما فيه شيء عام خالد قول النبي صلى الله عليه وسلم لا الشيخ حسين يقول قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا اشتد الحر فابرد بالصلاة فان شدة الحر من فهي جهنم. صح - 00:10:09

فاما حديث السفر لما اراد المؤذن ان يؤذن فامر رسولا بان يبرد ثلاث مرات فهو يدل على منتهى الابرار يعني الى متى نبرد يقول لما لما ساوى التل ظله هذة - 00:10:37

يعني اذا قرب صلاة العصر اي نعم. طيب هل هناك وقت آآ حال اخرى يسن فيها تأخير صلاة الظهر نعم انا اقول اي نعم هاه يلا نعم اذا كان فيه غيم - 00:10:57

اذا كان يصلي جماعة طيب السبب عبد الله سهولة الخروج على الناس لان الغيب مظنة المطر فاذا امطرت شق على الناس ان يخرجوا مرتين مرة للظهر ومرة للعصر فكان الافضل ان يؤخر يرحمك الله. طيب يا شاكر - 00:11:23

هل لديك معارضة على هذا الكلام الذي ذكره مؤلف ها؟ احتمال انه يأتي غيوم وهذا كثير من تأتي الغيوم ولا تعقبها امطار فعندنا الدين اه للتأخير والصلاة احتمال اه ورود المطر واحتمال عدم وروده - 00:11:48

ايه؟ طيب عبد الله فيه مخالفة للسنة. نعم. قال عز وجل استبقوا الخيرات. هم. والنبي عليه الصلاة والسلام فعلا يعني لم الا في شدة الحر في اخر الصلاة. طيب اذا نقول - 00:12:10

هذا القول ليس بصحيح قول المرجوح اولا لانه مخالف للسنة في تعجيل الصلاة بلا دليل والثاني انه قد يوجد الغيم ولا يحصل المطر
ولا الاذى نعم كثرة الخطى الى المساجد ايه - [00:12:28](#)

ربما هذه نقول ايضا انه اذا خرجوا مرتين يكون فيه زيادة اجر في الخطب طيب بعد بعد ان ينتهي وقت العصر الظهر ها ماذا
يكون ليس بينهما مدة ليس بينهما مدة - [00:12:51](#)

فاصل يعني ليس بينهم مفاصل ولا وقت مشترك. طيب اذا هذا يلي هذا يقول المؤلف يليه وقت العصر الى مصير الفيه مثليه بعد فييه
الزوال الى مصير الشيء الى مصير الفيه مثليه - [00:13:11](#)

بعد في الزوال ها كذا طيب ما يخالف اذا اذا ظل شيء مثله بعد في الزوال يلا يا حسين يقول ما لك الضرورة الى غروبه اولا ما هو
الدليل على ان وقتها محدد - [00:13:34](#)

الى ان صيام ظل الشيء مثله بعد الزوال تحديد الماء تحديد جبريل. نعم حديث جبريل انه امر الرسول عليه الصلاة والسلام ثم صلى
حين صار ظل كل شيء مثله ثم الثاني حين صار ظل كل شيء مثليه. طيب - [00:13:56](#)

الدليل على انه يمتد عند الضرورة الى الغروب اي نعم. من ادرك ابن العاص ركعة ندرك من عصر ركعة وندرك من العصر ركعة فقال له
في الصلاة. لا من ادرك الله صلاة قبل غروب الشمس قبل ان تغرب الشمس - [00:14:16](#)

فقد ادرك العصر طيب قال المؤلف ويسن تعجيلها يعني الانسان في صلاة العصر تعجيلها اي ان يعجلها في اول الوقت وذلك لعموم
الادلة الدالة على ان اول وقت افضل كما في قوله تعالى فاستبقوا الخيرات - [00:14:34](#)

ولانه ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام من حديث ابي برزة الاسلمي انه كان صلى الله عليه وسلم يصلي العصر والشمس نقية
مرتفعة حتى انهم يذهبون الى رحالهم في اقصى المدينة - [00:14:53](#)

والشمس حية وهذا دليل على مبادرته بها - [00:15:09](#)